البيان اهـ واراد بالبيان ما يشمل علم المعاني لان ما ذكر من تعلقات
علم المعاني وسياتي انه ينوب الخ اشارة الي سوال وجواب
منشاؤهما اقتصار المص هنا علي المفعول به فيما لم يسم
الاحكام لا يعترض بان من جملتها انه اذا قدم اعراب مبتدا والتانيث
اذا كان ظرفا او مجرورا وقدم لا يعرب مبتدا وانه يونث الفعل
له والتانيث اذا كان احدهما لا يونث الفعل له لان كلامه هنا في
التانيث المفعول به لا مطلق النايب كالرفع الخ وكوجوب
ذكره ولاستحقاقه الاتصال بالعامل وكونه كالجزء منه وتانيث
الفعل لتانيثه علي التفصيل السابق واغنائه عن الخبر في نحو
امضروب العبدان وتجريد العامل من علامة التثنية
والجمع علي اللغة الفصحي ووجوب التاخير صرح بالوجوب
هنا فقط للخلاف فيه دون الاوليين وقول البعض للخلاف في
الاوليين سبق قلم نايل اسم مصدر بمعنى النوال اي العطاء
ثم النيابة فيما اسند ذلك علي قوله ينوب مفعول به عن فاعل
فيما له دفع به يوهم نيابته عنه من غير تغيير لصيغته مع
ان نايب الفاعل لا يرتفع الا بالفعل المغير واسم المفعول
وفي ارتفاعه بالمصدر المؤول والاسم بان والفعل المبني للمجهول
خلاف فقيل بالمنع مطلقا لان ما يرفع الفاعل من فعل او وصف
لا يكون علي صيغة ما يرفع المفعول والمصادر لا تختلف صيغها
فلا تصلح لذلك ولانه قد يلتبس بالمصدر الرافع للفاعل وقيل
بالجواز مطلقا والاصح الجواز حيث لا لبس كعجبت من اكل الطعام
بتنوين اكل ورفع الطعام بخلاف الملبس كعجبت من ضرب
عمرو وعلي جواز ذلك يجوز ايضا اضافة المصدر لنايب فاعله

فيكون

فيكون في محل رفع كما يجوز جعل ما اضيف اليه المصدر في محل نصب
علي المفعولية والفاعل حذف من غير نيابة شي عنه وعلي المنع
يتعين اضافة المصدر لما بعده علي انه في محل نصب علي
المفعولية افاده في شرح الجامع علي صيغته الاصلية هذا
كالصريح في ان المبني للمفعول فرع المبني للفاعل وهو
مذهب الجمهور وقيل كل اصل اصمم اي ولو تقديرا كقيل
وقول مطلقا اي ماضيا او مضارعا اكسر اي ولو تقديرا كرد
وطلب كسر م ظاهر اذا لم يكن مكسورا في الاصل فان كان مكسورا
في الاصل فاما ان يقال يقدر ان الكسر الاصلي ذهب واتي بكسر
بدله او يقال المراد الكسر اذا لم يكن مكسورا في الاصل وكذا
يقال في قوله واجعله من مضارع منفتحا والكسر هو الكثير
في لسان العرب ومنهم من يسكنه ومنهم من يفتحه في
المعتل اللام ويقلب اليا الفا فيقول في رُمِيَ رُمَا
بفتح الهمزة وقلب اليا الفا فيحصل في الماضي المعتل اللام ثلاث
لغات قاله المصرح منفتحا اي ولو تقديرا كيقال كينتحي
من الانتحا وهو الاعتماد وفي الاعتراض والمعقول بالحرف
له او بالهمز علي الاستيناف والثاني اتي به ليفيد ان هذا
في الماضي لان تالي تا المطاوعة لا يكون ثانيا في المضارع بل رابعا
فيه لزيادة حرف المضارعة قبلها فالتالي لتا المطاوعة
في المضارع باق علي ما كان عليه في المبني للفاعل وسماها تا
المطاوعة مع ان التي للمطاوعة هي البنية بنفسها الا اختصاص
تلك التا بهذه البنية فسميت باسمها كذا في الشاطبي والمطاوعة
حصول الاثر من الاول للثاني نحو علمته فتعلم وكسرته فتكسر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)